

## نخيل نيوز

### مجلس الوزراء يقر تعليمات جديدة لأجور الساعات الإضافية للموظفين



#### نخيل نيوز - متابعة

وافق مجلس الوزراء العراقي، اليوم الثلاثاء، على مشروع تعليمات أجور الساعات الإضافية للموظفين، وذلك، استناداً إلى أحكام المادة (17) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (22) لسنة 2008. وبحسب بيان حكومي تابعته "نخيل نيوز" فإن التعليمات الجديدة تنص على ان أجر الساعات الإضافية للموظف الذي يعمل أكثر من ساعات العمل الأسبوعية الاعتيادية المقررة بموجب القوانين أو الأنظمة أو التعليمات سيكون كما يلي: أولاً:

5000 دينار لموظفي الدرجة الأولى حتى الدرجة الرابعة.

4000 دينار لموظفي الدرجة الخامسة فأدنى.

ثانياً:

في حالة العمل أيام الراحة الأسبوعية أو العطل الرسمية، سيكون الأجر كالتالي:

6000 دينار لموظفي الدرجة الأولى حتى الدرجة الرابعة.

5000 دينار لموظفي الدرجة الخامسة فأدنى.

كما تتضمن التعليمات منح الوزير ورئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة صلاحية تقديرية لاختيار عدد من الموظفين يتراوح بين (10%- 20%) للعمل خارج أوقات الدوام الرسمي، سواء في أيام العمل الأسبوعية الاعتيادية أو أيام الراحة الأسبوعية أو العطل الرسمية.

وتتولى وزارة المالية إصدار التعليمات المذكورة بناءً على القرار.